

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الأصعي : أَرْضٌ مَرْدَاءٌ وَجَمَعُهَا مَرَادٍ وَهِيَ رِمَالٌ مُنْبَطِحَةٌ لَا يُنْدَبَتْ فِيهَا وَمِنْهَا قِيلَ لِلْغَلَامِ أَمْرَدٌ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ مِثْلَ قَوْلِ ابْنِ السَّكَيْتِ .
 مِنَ الْمَجَازِ : الْمَرْدَاءُ : الْمَرْأَةُ لَا اسْمَ لَهَا هَكَذَا بِالْهَمْزَةِ وَالسِّينُ الْمَهْمَلَةُ
 وَالتَّاءُ الْمَثْنَاءُ الْفَوْقِيَّةُ فِي نُسَخَتِنَا وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضًا قَوْلُ الزَّمخَشَرِيِّ فِي الْأَسَاسِ :
 وَامْرَأَةٌ مَرْدَاءٌ : لَمْ يُخْلَقْ لَهَا اسْمٌ . وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ وَالتَّكْمَلَةِ :
 وَامْرَأَةٌ مَرْدَاءٌ : لَا إِسْبَاحَ لَهَا . بِالْبَاءِ الْمَوْجُودَةِ . ثُمَّ قَالَ : وَهِيَ شِعْرَتُهَا .
 وَفِي الْحَدِيثِ : " أَهْلُ الْجَنْدَةِ جُرْدٌ مُرْدٌ " . مِنَ الْمَجَازِ : الْمَرْدَاءُ :
 الشَّجَرَةُ لَا وَرَقَ عَلَيْهِهَا وَغُصْنٌ أَمْرَدٌ كَذَلِكَ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : شَجَرَةٌ
 مَرْدَاءٌ : ذَهَبَ وَرَقُهَا أَجْمَعٌ وَغُلَامٌ أَمْرَدٌ بِإِسْنِثِ الْمَرَدِ بِالتَّحْرِيكِ وَلَا
 يُقَالُ : جَارِيَةٌ مَرْدَاءٌ وَيُقَالُ : شَجَرَةٌ مَرْدَاءٌ وَلَا يُقَالُ غُصْنٌ أَمْرَدٌ وَقَالَ
 الْكِسَائِيُّ : شَجَرَةٌ مَرْدَاءٌ وَغُصْنٌ أَمْرَدٌ : لَا وَرَقَ عَلَيْهِمَا . قُلْتُ : وَإِنْكَارُ غُصْنِ
 أَمْرَدٍ رُوِيَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

مَرْدَاءٌ : بِنْدَابٌ يُلْبَسُ وَيُقَصَّرُ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ خَرَجَ مِنْهَا
 الْفُقَهَاءُ وَالْمُحَدِّثُونَ مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ قَاضِي الْقَضَاءِ جَمَالُ الدِّينِ يَوْسُفُ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْدَاوِيِّ الْحَنْدَلِيُّ مُؤَلِّفُ الْأَحْكَامِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْسَى بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ سَالِمِ بْنِ سَلَامَانَ الْمَرْدَاوِيِّ الْفَقِيهُ الْحَنْبَلِيُّ مِنْ شُيُوخِ
 التَّقِيَّةِ السُّبُكِّيِّ تُوُفِّيَ بِمَرْدَا سَنَةَ 719 ، وَكَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ كَانَ مِنَ الْمَحَدِّثِينَ
 . وَمُرِيدَاءٌ مُصَغَّرٌ مَمْدُودٌ : بِالْبَحْرَيْنِ . وَالتَّمْرِيدُ فِي الْبِنْدَاءِ :
 التَّمْلِيسُ وَالتَّسْوِيَةُ التَّطْيِينُ . وَبِنْدَاءٌ مُمَرَّدٌ كَمُعْطَمٍ : مُطَوَّلٌ
 وَقَالَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ : الْمُمَرِّدُ : بِنْدَاءٌ طَوِيلٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِنْهُ قَوْلُهُ
 تَعَالَى " صَرَّحُ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرٍ " وَقِيلَ : الْمُمَرِّدُ : الْمُمَلَّسُ وَمِنْهُ
 الْأَمْرَدُ لِللَّيْنِ خَدَّيْهِ كَذَا فِي زَوَائِدِ الْأَمَالِيِّ الْقَالِي . وَالْمَارِدُ :
 الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ . الْمَارِدُ : الْعَاتِي فِي حَدِيثِ الْعِرِّبِ بَاضٍ وَكَانَ
 صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا أَيَّ عَاتِيًا شَدِيدًا . وَأَصْلُهُ مِنَ الْمَرْدَةِ
 الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ مَارِدٌ : قُوَيْرَةٌ مُشْرِفَةٌ مِنْ أَطْرَافِ خَيْبَةَ الشِّمِّ الْجَبَلِ
 الْمَعْرُوفِ بِالْعَارِضِ بِالْيَمَامَةِ وَفِي الْمَرَادِ : مَارِدٌ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ .
 مَارِدٌ : حِصْنٌ بِنْتَيْمَاءَ كِلَاهُمَا بِالشَّامِ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ وَفِي التَّهْذِيبِ : وَهُمَا

حِصْنَانِ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ قَالَ الْمُفَضَّلُ : قَصَدَتْهُمَا الزَّبَّاءُ فَعَجَزَتْ عَنْ
قِتَالِهِمَا فَقَالَتْ : تَمَرُّدَ مَارِدٌ وَعَزَّ الْأَبْلَاقُ وَذَهَبَ مَثَلًا لِكُلِّ
عَزِيزٍ مُمْتَنِعٍ وَهُوَ مَجَازٌ وَأُورِدَهُ الْمَيْدَانِيُّ فِي مُجْمَعِ الْأَمْثَالِ وَقَالَ :
مَارِدٌ : حِصْنٌ دُومَةٌ الْجَنْدَلُ وَالْأَبْلَاقُ : حِصْنٌ دُومَةٌ الْجَنْدَلُ
وَالْأَبْلَاقُ : حِصْنٌ لِلسَّمَوِ أَلِ بْنِ عَادِيَا قِيلَ : وَصِفَ بِالْأَبْلَاقِ لِأَنَّهُ بُنِيَ مِنْ
حِجَارَةٍ مُخْتَلِفَةٍ بِأَرْضِ تَيْمَاءَ وَهِيَ حِصْنَانِ عَظِيمَانِ قَصَدَتْهُمَا
الزَّبَّاءُ مَلِكَةٌ الْعَرَبِ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ مَا
يَعَزُّ وَيَمْتَنِعُ عَلَى طَالِبِهِ وَقَدْ أَعَادَهُ الْمُصَنِّفُ مَرَّةً أُخْرَى فِي بَلَقِ .
والتَّمَرُّادُ بالكسر : بَيَّتُ صَغِيرٌ يُجْعَلُ فِي بَيْتِ الْحَمَامِ بِالتَّخْفِيفِ
لِمَبْيُضِهِ فَإِذَا نَسَقَهُ بَعْضًا فَوْقَ بَعْضٍ فَهُوَ التَّمَرُّادُ وَقَدْ مَرَّ بِهِ
صَاحِبُهُ تَمَرُّيدًا وَتَمَرُّادًا بِفَتْحِ التَّاءِ وَالتَّمَرُّادُ بِالكسرِ الْاسْمُ . وَالمَرُّدُ بِفَتْحِ
فَسْكَونِ : الْغَضُّ مِنْ تَمَرُّ الْأَرَاكِ أَوْ نَضِيجُهُ وَقِيلَ : هَذَوَاتٌ مِنْهُ حُمُرٌ
ضَخْمَةٌ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ : .

كِنَانِيَّةٌ أَوْ تَادُ أَطْنَابِ بَيْتِهَا ... أَرَاكِ إِذَا صَافَتْ بِهِ المَرُّدُ

شَقَّ حَا